

# درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 1441-7-7

هـ

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما. وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا خروفا وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان انستم فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم - [00:00:00](#)

ولا تأكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا. ومن ان كان غنيا فليستعفف. ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف اوف فاذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم وكفى بالله اسيبا. اي نعم لا اله الا الله - [00:00:40](#)

يقول تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم السفیه ومن لا يحسن التصرف لا يحسن التصرف في الاخذ والعطاء والبيع والشراء يشتري الشيء باكثر من ثمنه ويبيع الشاي باقل من ثمنه ويشتري ما لا - [00:01:21](#)

ينتفع به ولا فائدة فيه واصل السبع ضعف العقل واسفه الناس اسفه الناس من يؤثر الدنيا على الآخرة ويؤثر الباطل على الحق وهذي ينطبق على الكفرة اليهود والنصارى والمشرکين والمنافقين - [00:01:47](#)

لكن المراد هنا في هذه في هذه الآية المقصود من لا يحسن التصرف في المال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وفسر السفهاء في هذه الآية فسر بالصغار ومنهم اليتامى لا يدفع اليهم لا تدفع اليهم اموالهم ما داموا - [00:02:16](#)

يعني لا يحسنون التدبير ولا يحسنون التصرف وكذلك النساء يغلب على النساء يعني القصور وعدم التصرف الدافع الرجال امكن في التصرف في الدنيا او في وفي الاخذ والعطاء والبيع والشراء - [00:02:54](#)

قال الله اموالكم التي جعل الله لكم قياما. الاموال قوام للناس المصالح فبالمال بعض المشاريع وتعمر البلدان بسبب المصالح ويدفع العدو الله لكم قياما وارزقوهم فيها. يعني ارزقوا هؤلاء السفهاء القاصرين. ارزقوهم في في اموالهم - [00:03:32](#)

قال المفسرون ارزقوهم فيها بان تتجروا فيها وتنفقوا عليهم من من غلتها ومن ان نكون لو انفقتموها عليهم تلفت وذهبت. لكن تجروا فيها ونموها وانفقوا عليهم منها فيها واكسوهم ويتضح من هذا ان رزقهم يعني بالطعام والشراب ما يلزم وما يحتاجون اليه من ذلك لانه قال واكسوهم - [00:04:17](#)

النفقة التي تجب للقریب وللزوجة هي الطعام والشراب والكسوة وقولوا لهم قولا معروفا يعني خاطبوهم بالكلام الطيب الذي يطيب نفوسهم ويرظيهم عن اوليائهم ثم قال تعالى وابتلوا اليتامى ابتلوهم يعني اختبروهم في امر المال - [00:04:57](#)

بان تعطوهم شيئا تأذنون لهم بشيء من التصرف تعرفوا مدى مقدرتهم وتصرفهم حتى اذا بلغوا النكاح يعني بان احتملوا وتهيؤوا للنكاح للزواج وصارت لديهم الاهلية للزواج حتى اذا بلغوا النكاح اذا بلغوا فانظروا - [00:05:43](#)

في حال في تصرفهم. فان انستم رشدا اي صلاح بتدبيرهم وتصرفهم وبيعهم والشراء فان انستم منهم ردا فادفعوا اليهم اموالهم فشرط لدفع المال امرين البلوغ والرشد في المال البلوغ والرشد في المال - [00:06:17](#)

ولا تأكلوها لا تأكلوها بان تتصرفوا فيها لمصالحكم اتلفونها عليهم لا تأكلوها اسرافا واكمل اليتيم هو من شر الاسراف من اعظم الاسراف واقبحه لانه اكل المال بالباطل وبدارا يعني مسارعة - [00:06:53](#)

قبل ان يكبروا يعني آآ الذي يريد ان يستأثر بمال اليتيم ويريد ان يستغله يبادر قبل ان يكفر اليتيم فيأخذ ماله ويطالب به لا تأكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا تبادرون خبرهم وتسابقون قبل ان يكبروا - [00:07:31](#)

ثم قال تعالى فمن كان غنيا فليستغفر ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف ولي اليتيم الذي هو ولي على ماله ويتصرف فيه ان كان غنيا فليس له ان يأكل شيئا منه - [00:08:07](#)

وان كان فقيرا يأكل منه بالمعروف قال العلماء يأكل منه بقدر يعني على الاقل من كفايته او اجرته. اجرة الولاية على المال اما ان كان غنيا فليستعفف لا يأخذ منه شيئا - [00:08:24](#)

فليدبروا المال مجانا يدبر ماله وينمي ويصرفه في صالح اليتيم ولا يأخذ منه شيء. لكن ان كان الولي الفقير يأخذ الاقل من كفايته واجرته فليأكل بالمعروف فاذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم هذا حكم - [00:08:51](#)

اذا دفع الولي المال الى اليتيم يجب عليه ان يرشد قطعا للنزاع حتى لا يأتي اليتيم بعد ما يتكامل يذهب يتهم وليه بانه ما له كذا ولم يعطه او انه لم يعطه ما له - [00:09:20](#)

لا اشهد عليهم وكفى بالله حسيبا كفى بالله محاسبا نعم. نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:09:45](#)

قال الامام البغوي رحمه الله تعالى قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الاية اختلفوا فيها اولئك السفهاء وقال قوم هم النساء وقال مجاهد. يعني هذا في الغالب والا فكم من امرأة هي احسن تصرفا من بعض الرجال - [00:10:21](#)

هذه المفاضلة على سبيل الاجمال وباعتبار الغالب نعم وقال مجاهد نهى الرجال ان يؤتوا النساء اموالهم وهن السفهات من كنا ازواجا او بناتنا وامهاتنا وقال الآخرون هم الاولاد. قال الزهري يقول لا قال الزهري. نعم - [00:10:59](#)

يقول لا تعطي ولدك السفية ما لك الذي هو قيامك بعد الله تعالى فيفسده وقال بعضهم النساء والصبيان وقال بعضهم هم النساء والمراد من لا يحسن تدبير المال ولا يعمل في اصلاحه - [00:11:47](#)

يشمل سواء كان من الصغار او اليتامى او النساء عموما وقال الحسن هي امرأتك السفية وابنك وابنتك السفية وقال ابن عباس لا تعتمد الى مالك الذي خونك الله وجعله لك معيشة فتعطيها امرأتك او بنيك - [00:12:19](#)

سيكون هم الذين يقومون عليك ثم تنظر الى ما في ايديهم. ولكن امسك ما لك واصلح. وكن انت الذي تنفق عليهم في رزقهم وما بعض الرجال يسلم ما له اما لامراته او يسلم ما له لبعض اولاده - [00:12:51](#)

يكون التصرف في ايديهم ثم يبقى هو يسألهم حاجة اذا كان له حاجة طلب منهم يقول لولدي اعطني اعطني او يقول لامراتي اعطيني فهي تتفضل عليه هذا معنى كلام ابن عباس - [00:13:21](#)

وقال ابن عباس هذا وقال ابن عباس لا تعتمد الى مالك. الذي خولك الله. وجعله لك معيشة فتعطي امرأتك او بنيك فيكونوا هم الذين يقومون عليك. ثم تنظر اين ما في ايديهم. ولكن امسك ما لك واصلحه. وكن انت الذي تنفق - [00:13:41](#)

في رزقهم ومعوتتهم. قال الكلبي اذا علم الرجل ان امرأته فيها تنمو مفسدة وان ولده سفية مفسد فلا ينبغي ان يسلط واحدا منهما على ماله فيفسد وقال سعيد كلام الحسن فاذا كان علم الرجل من امرأته انها رشيدة وتحسن التصرف او ولده رشيد ويحسن - [00:14:15](#)

فلا بأس بالحكم منوط بعلقة بالعلة وهي السفه فلا تعطي مالك السفية من اهل او ولد وقال سعيد بن جبير وعكرمة هو مال اليتيم يكون عندك يقول لا تؤته اياه. وانفق عليه حتى يبلغ وانما اضاف - [00:14:52](#)

من الاولياء فقال اموالكم لانهم قوامها ومدبروها. والسفية الذي لا يجوز لوليه ان يؤتي ما له هو المستحق للحجر عليه. وان يكون مبذرا في ما له او مفسدا في دينه - [00:15:27](#)

وقال جل ذكره ولا تؤتوا السفهاء. اي الجهل بموضع الحق لكم التي جعل الله لكم قياما وابن عامر قياما بلا الف وقرأ الآخرون قياما واصله قوى. قواما. قواما فانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها - [00:15:58](#)

وهو ملاك الامر وما يقوم به من امر ورد ها هنا قواما عيشكم الذي يعيشون به الحج والجهاد واعمال البر وبه فكاك الرقاب من النار. الله اكبر المال القوام مصالح دنيا ومصالح - [00:16:46](#)

فمن المال صدقات والانفاق في سبيل الله والانفاق في الحج ومن مصارف المال الانفاق في في النفقة على العيال وانفق الانسان على نفسه وسوى الذي يستغني به عن تكفف الناس - [00:17:33](#)

بهذا كان المال قواما مصالح الدنيا لمصالح الدنيا والاخرة نعم وارزقوهم فيها اي اطعموهم واكسوهم لمن يجب عليكم رزقه فيها ولم يقل منها لانه اراد اجعلوا لهم فيها رزقا فان الرزق من الله العطية من غير حد - [00:17:55](#)

ومن العباد اجراء مؤقت محدود وقولوا لهم قولوا معروفا اه عدة جميلة عيده عيده. احسن الله اليك جميلة. نعم. يعني ابشر بالخير ابشروا بالخير لا يأتيك كذا وكذا من المال نعطيك منه كذا - [00:18:49](#)

هذا من القول المعروف الذي يطيب النفوس نعم اذا اذا ربحت اعطيتك اذا رشدت آ اذا ربحت آ ربح نعم اعطيتك وان غنمت جعلت لك حظا نعم. وقيل هو الدعاء - [00:19:22](#)

وقال ابن زيد كل قول معروف حسن يطيب النفوس فهو داخل في نعم سواء كان بالعدة او بالدعاء الخدمات للتشجيع نعم وقال ابن زيد ان لم يكن ممن تجب عليكم نفقته قل له - [00:20:03](#)

عافاك الله وايانا بارك الله فيك وقيل قولنا لينا به انفسهم. نعم. قوله تعالى وابتلوا اليتامى الآية نزلت ثابت ابن رفاعه وفي عمه وذلك ان رفاعي توفي وترك ابنه ثابتا وهو صغير - [00:20:37](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان ابن اخي يتيم في حجري فما يحل لي من ماله ومتى ادفع اليهم اليهم ما له؟ فانزل الله تعالى هذه الآية. وابتلوا - [00:21:19](#)

اختبروهم في عقولهم واديانهم اموالهم حتى اذا بلغوا النكاح اي مبلغ الرجال والنساء فان الستم ابصرتم منهم رشدا وقال المفسرون يعني عقلا وصالحا في الدين وحفظا للمال وعلمنا بما يصلحه. وقال سعيد بن جبير ومجاهد - [00:21:44](#)

الشعبي لا يدفع اليه ماله وان كان شيئا حتى يؤنس منه رشده والابتلاء يختلف باختلاف احوالهم فان كان ممن يتصرف في السوق ويدفع الولي اليه شيئا يسيرا من المال. وينظر في تصرفه. وان كان ممن لا - [00:22:20](#)

في السوق فيختبره في نفقة داره. والانفاق على عبيده واجرائه. وتختبر المرأة في امر بيتها وحفظ متاعها وغزلها واستئصالها. فاذا رأى حسن تدبيره وتصرفه في الامور مرارا يغلب على القلب رشده. دفع المال اليه - [00:22:51](#)

واعلم ان الله تعالى علق زوال الحجر عن الصغير بشيئين بالبلوغ هو الرشد البلوغ يكون احد اشياء اربعة. اثنين يشترك فيهما الرجال والنساء واثنين يختصان بالنساء فما يشترك فيهما الرجال والنساء احدهما السن والثاني الاحتلام - [00:23:25](#)

اما السن فاذا استكمل المولود خمس عشرة سنة حكم ببلوغه غلاما كان او جارية لما اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب قال عندنا عبدالعزيز قال الشافعي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن عبدالله ابن عمر النافع عن ابن عمر رضي الله عنهما - [00:24:11](#)

قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام احد والم اربع عشرة سنة فرد ثم عرضت عليه عام الخندق وانا ابن خمسة عشرة فجزني فقال نافع فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبدالعزيز قال هذا فرق بين - [00:24:50](#)

والذرية بين بين المقاتلة خمسة عشرة سنة في المقاتلة ومن لم يبلغها في الذريات وهذا قول اكثر اهل العلم وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى بلوغ الجارية باستكمال سبع عشرة - [00:25:20](#)

لاستكمال ثماني عشرة سنة. واما الاحتلام فناني به نزول المني سواء كان بالاحتلام او بالجماع او غيرهما. فاذا فاذا فاذا وجدت اذناك بعد استكمال تسع سنين من ايها كان حكم ببلوغه - [00:25:59](#)

لقوله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ في الجزية حين بعثه الى اليمن يا خدي من كل حال من دينارا. واما الانبات وهو نبات الشعر الخشن الخشن - [00:26:29](#)

الفرج فهو بلوغ في اولاد المشركين. لما روي عن عطية القرظي قال كنت من سبي قريظة. فكانوا ينظرون فمن انبت الشعر قتل. ومن لم ومن لم ينبت لم يقتل فكنت ممن لم ينبت - [00:26:56](#)

وهل يكون ذلك بلوغا في اولاد المسلمين فيه قولان احدهما يكون بلوغا كما في اولاد الكفار. والثاني لا يكون بلوغ لانه يمكن الوقوف

على مواليد المسلمين. بالرجوع الى ابائهم ولا يقبل قول ابائهم فيه لكفرهم فجعل - [00:27:22](#)

الذي هو امارة البلوغ. بلوغا في حقهم. واما ما يختص بالنساء فالحيض والحبل فاذا حاضت المرأة بعد استكمال تسع سنين يحكم ببلوغها وكذلك اذا ولدت يحكم ببلوغها قبل الوضع بستة اشهر - [00:27:59](#)

انها اقل مدة الحمل الرشد فهو ان يكون مصلحا في وماله. فالصلاح في الدين هو ان يكون مجتنباً عن الفواحش والمعاصي اللاتي تسقط العدالة والصلاح في المال هو ان لا يكون مبذرا. والتبذير - [00:28:29](#)

هو ان ينفق ما له فيما لا يكون فيه. بحمدة دنيوية ولا مثوب اخروية او لا يحسن التصرف فيها. فيقبل في بيوع فاذا بلغ الصبي وهو مفسد في دينه وغير مصلح لماله. دام الحج عليه - [00:28:59](#)

ولا يدفع اليه ماله ولا ينفذ تصرفه. وعند ابي حنيفة رضي الله عنه اذا كان ام مصلحا لماله زال الحجر عنه وان كان مفسدا في واذا كان مفسدا لماله قال لا يدفع اليه المال - [00:29:29](#)

يكون نافذا قبله. والقرآن حجة من استدباب الحجر عليه. لان الله تعالى قال اذا بلغوا النكاح فانا لستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم. امر بدفع المال اليهم بعد البلوغ وايناس الرشد - [00:30:00](#)

والفاسق لا يكون لا يكون ارشدا وبعد وبعد بلوغه خمسا وعشرين سنة. وهو مفسد لماله ابن فوجب الا يجوز دفع المال اليه كما قبل بلوغ هذه واذا بلغ وانس منه الرشد زال الحجر عنه. ودفع اليه - [00:30:39](#)

رجلا كان او امرأة تزوج او لم يتزوج وعند ذلك رحمه الله كانت امرأة لا يدفع المال اليها. ما لم تتزوج فاذا تزوجت دفع اليها ولكن لا ينفذ تصرفها الا باذن الزوج - [00:31:23](#)

ما لم تكبر وتجرب. فاذا بلغ الصبي رشيد وزال وزال الحجر عنه. ثم عدس فيها النضر. فان عاد مبذرا لماله حجر عليه وان عاد مفسدا في دينه فعلى وجهين. احدهما يعاد الحجر عليه - [00:31:58](#)

كما يستدام الحجر عليه اذا بلغ بهذه الصفة. والثاني لا لان حكم الدوام اقوى من حكم الابتداء. وعند ابي حنيفة رحمه الله الله تعالى لا حجر على الحر العاقل البالغ بحال. والدليل على اثبات الحج - [00:32:29](#)

من اتفاق الصحابة رضي الله عنهم ما روي عن هشام ابن عروة عبدالله بن جعفر ارضا سبخة بستين الفا. درهم. فقال علي لاتينا عثمان فلاحجرن عليك. فاتي ابن جعفر الزبير فاعلمه بذلك. فقال - [00:32:59](#)

الزبير انا شريك في بيعتك فاتي علي عثمان وقال احجر على هذا. فقال الزبير انا شريكه. فقال عثمان كيف اهجر على رجل في بيع شريكه فيه الزبير. فكان ذلك اتفاقا منهم. على جواز - [00:33:27](#)

في دفعه قوله تعالى ولا تأكلوها يا معشر الاولياء اسرافا بغير حق وبدار اي مبادرة ان يكبروا وان في محل النصب يعني لا تبادروا كبرهم ورشدهم حذرا من ان يبلغوا. فيلزمكم تسليمها - [00:33:54](#)

اليهم ثم بينما يحل لهم من مالهم فقال ومن كان غنيا فليستعفف اي صنع من مال اليتيم فلا يرزاه قليلا ولا كثيرا. والعفة الامتناع ومما لا يحل ومن كان فقيرا محتاجا الى مال اليتيم. وهو يحفظه ويتعب - [00:34:22](#)

فليأكل بالمعروف. اخبرنا محمد بن الحسن المروزي قال اخبرنا ابو سهل محمد ابن قال اخبرني الامام ابو سليمان الخطابي قال اخبرنا ابو بكر بن داسة التمار قال اخبرني ابو داوود السجستاني قال اخبرنا حميد بن مسعدة ان خالد بن الحارث حدثهم اخبرنا - [00:34:52](#)

يعني المعلم عن عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني فقير وليس لي شيء ولي - [00:35:22](#)

ولي يتيم وليتيم فقال كل من ماليتي بك غير مسرف ولا مبادر ولا متأفل. واختلفوا في انه هل يلزمه القضاء فذهب بعضهم الى انه يقضي اذا ايسر. وهو المراد من قوله فليأكل بالمعروف. فالمعروف - [00:35:42](#)

ان يستقرض من مال اليتيم اذا احتاج اليه. فاذا ايسر قضاه وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني

انزلت نفسي مما لله تعالى بمنزلة مال اليتيم ان استغثت - 00:36:09

وان افتقرت اكلت بالمعروف. فاذا ايسرت قضيت. وقال الشابي لا يأكله الا ان يضطر اليه. كما يضطر الى الميتة. وقال قوم لا قضاء عليه. ثم في كيفية هذا الاكل بالمعروف. فقال يأكل باطراف اصابعه - 00:36:38

ولا يسرف ولا يكتسي آآ من ولا يلبس الكتان ولا الحلل ولكن ما سد الجوعى العورة وقال الحسن وقال الحسن والجماعة يأكل من ثمر نخيله ولبنى مواشيه المعروف ولا قضاء عليه. فاما الذهب والفضة فلا. فان اخذ شيئا منه - 00:37:08

وخدمة الخادم وليس له ان يأكل من ماله شيئا اخبرنا ابو الحسن السرخسي قال اخبرنا زاهر بن احمد قال ابو اسحاق الهاشمي على منى ابو مصعب. اما يحيى بن سعيد انه قال سمعت قاسم بن محمد يقول - 00:37:48

جاء رجل الى ابن عباس رضي الله عنهما فقال ان لي يتيما وان له ابلا فأشرب من لبن بابه فقال ان كنت تبغي اذلت ابله وتهنأ جرابها وتليط حوضها وتسقيها يوم يوم وردها. فاشرب غير - 00:38:18

ولا ناهك افي الحلب. وقال بعضهم المعروف ان يأخذ من جميع واجرة عمله ولا قضاء عليه. وهو قول عائشة وجماعة من اهل العلم قوله تعالى فاذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم هذا امر ارشاد ليس بواجب - 00:38:48

امر الولي بالاشهاد على دفع المال الى اليتيم بعدما بلغ. لتزول عنه التهمة وتنقطع الخصومة وكفى بالله حسيبا. محاسبا ومجازيا وشاهد قوله تعالى للرجال الحمد لله رب العالمين لا اله الا - 00:39:18

نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على النبي الامين. واله وصحبه والتابعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين قال ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه الاحكام الكبير حديث اخر عن انس ابن مالك - 00:39:50

قال الحاكم في مستدركه حدثنا ابو علي الحافظ قال حدثنا علي ابن احمد ابن سليمان قال حدثنا سليمان ابن داود المهري قال حدثنا اصبغ ابن الفرغ قال حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن شريك ابن عبد الله عن انس - 00:40:41

يقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. ثم قال قال رواه كلهم ثقات. وقد رواه الدار قطني من حديث حاتم ابن اسماعيل عن شريك ابن عبد الله عن اسماعيل - 00:41:01

ابن مسلم المكي عن قتادة عن انس عليكم ثم قال طمس في الاصل بمقدار كلمتين ماشي السلام عليكم ثم هي ضعيفة. لان اسماعيل هذا متروك الحديث فالله اعلم. طريق اخرى عنه ان كانت محفوظة. قال - 00:41:21

الامام الحاكم وحدثني مكي بن احمد قال حدثنا العباس ابن عمران القاضي. قال حدثنا سيف بن عمرو قال حدثنا محمد بن ابي السري قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثنا ما لك عن حميد عن انس - 00:41:50

قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وخلف ابي بكر وعمر وخلف عثمان وعلي فكلهم كانوا يجهرون بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم. سبحان الله رواية مخالفة لما في الصحيح - 00:42:10

انس يروي لو صليتوا على النبي وابي بكر وعمر وكانوا لا يجهرون لا يذكر بسم الله الرحمن الرحيم لا في اول قراءة ولا في اخرها سبحان الله سيأتي شيخ تعليق الحافظ على ذلك؟ لا. احسن الله اليكم - 00:42:30

ثم قال انما ذكرته شاهدا. وكذا رواه ابو محمد الجوهري في جزء جمعه في الجهر. انبأنا بوحياة قال اخبرنا عبد الله بن ابي داود قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثني عمي قال حدثني عبد الله ابن عمر - 00:42:49

وابن عيينة عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجهر كان يجهر بسم الله الرحمن الرحيم في الفريضة. هكذا وجد بخط البيضاوي. قلت وهذا الحديث غريب جدا - 00:43:09

من هذا الوجه ولعله قد سقط منه لفظة لا. فانه كذا في الصحيحين بصيغة النفي كما ان شاء الله تعالى والله اعلم هذا اختلاف تضاد يجهر لا يجهر هذا لا يجهر - 00:43:29

والراوي واحد انس ما هنالك الا الترجيح وهي رواية الصحيح نعم السلام عليكم وقد اورده شيخنا الحافظ ابو عبد الله الذهبي فيما



انتخبه من المستدرك. ثم قال اما استحي المصنف ان يورد - 00:44:01

فهذا الحديث الموضوع فاشهد بالله ولله بانه كذب. بل الحديث صحيح ثابت عن ما لك منه لفظة لا السلام عليكم ثم قال الحاكم عقب هذا الحديث وفي الباب عن عثمان وعلي وطلحة وجابر وابن عمر والحكم الثمانية والحكم - 00:44:35

والنعمان ابن بشير وسمرة وبريدة وعائشة. كلها عندي تركتها تخفيفا فريق اخرى عنه. قال الحاكم وحدثنا عبد الرحمن بن حمران الحلام قال حدثنا عثمان بن خرزاد قال حدثنا محمد ابن ابزي قال صليت خلف المعتمر ابن سليمان ما لا احصي صلاة الصبح والمغرب فكان يجهر ببسم الله - 00:45:03

الرحيم قبل الفاتحة وبعدها وسمعته يقول ما الو ان اقتدي بصلاة ابي وقال ابي ما الو ان اقتدي بصلاة انس وقال انس ما الو ان اقتدي بصلاة رسول الله صلى الله عليه - 00:45:32

وسلم. ثم قال الحاكم رواه ثقات. قال ففي هذا الاخبار عن انس ومعارضة لما رواه في ترك رأيت البسملة وقد وافقه على هذا المسلك الشيخان ابو شامة والنووي. يقول وقد احسن الله اليكم. وقد وافقه على هذا المسلك الشيخان - 00:45:52

ابو شامة والنووي لانه لم يكن ليخالف ما رواه الا لمستند اخر ارجح مما وقد روى البخاري ومسلم من طريق حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال اني لا الو ان اصلي - 00:46:15

فيكم كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا وقد زعم ابن الجوزي انه لم يصح الجهر وعن انس وفيما قاله نظر ولو صح الزعماء احسن الله اليكم. وقد زعم ابن الجوزي انه لم يصح الجهر - 00:46:35

وعن انس وفيما قاله نظر ولو صح من فعله لكان مما تعارض فيه رأي الراوي وروايته والمشهور عن الجمهور تقديم روايته على رأيه والله اعلم. وقد روى الطبراني من حديث المعتمد عن ابيه - 00:46:55

عن الحسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم وقد رواه ابن خزيمة في صحيحه قال حدثنا احمد بن ابي شريح الرازي قال حدثنا سويد بن عبيد الضريير - 00:47:17

قال حدثنا عمران القصير عن الحسن عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم. وابا بكر وعمر. وهذا علة للذي قبله. والله اعلم - 00:47:37

السلام عليكم. وهذا علة للذي قبله. والله اعلم السلام عليكم حديث اخر عن انس فيه دلالة على الجهر. قال الامام احمد حدثنا وكيع قال حدثنا جرير ابن حازم عن قال سألت انس بن مالك عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال كان يمد بها صوته - 00:47:57

هكذا رواه الامام احمد بهذا اللفظ. وقد اخرج البخاري في صحيحه من حديث عمرو بن عاصم. عن ما من وجرير عن قتادة قال سئل انس كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:48:29

قالت كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم. يمد بسم الله ويمد عبد الرحمن ويمد الرحيم. هذا لفظ البخاري. وقد استدل به الحافظ ابو بكر الحازمي على هذه المسألة قال لتناوله الصلاة وغيرها. ويعترض على هذا الحديث باشيء احدها ان قوله - 00:48:49

ثم قرأ يكون من تفسير قتادة ايضا او من بعده. والله اعلم. ثم قد يحتمل ان انا انس هو الذي فسر ذلك. ان يكون سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم خارج الصلاة. كما تقدم - 00:49:19

عنه في قراءته عليه السلام كما تقدم عنه كما تقدم عنه في قراءته عليه السلام عليهم البسملة لما نزلت الكوثر. وهو في صحيح مسلم كما سلف. والله اعلم. ثم قال الامام احمد حدثنا - 00:49:39

ابن مضر قال حدثنا سعيد ابن يزيد ابو سلمة قال سألت انس بن مالك اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم. او الحمد لله رب - 00:50:03

فقال انك لتسألني عن شيء ما احفظه او ما سألتني عنه احد قبلك. ورواه احمد ايضا عن اسماعيل عن سعيد قلت لانس اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح القراءة - 00:50:23

بسم الله الرحمن الرحيم. او بالحمد لله رب العالمين. فقال انك لتسألني عن اما سألني عنه احد تفرد به احمد واسناده صحيح. وقد رواه ابن خزيمة وصححه من حديث ابن علية وشعبة عن ابي سلمة ورواه الدار قطني وقال اسناده صحيح. وقول من قال ان انسا نسي - [00:50:43](#)

اخبار بسماعه البسملة ضعيف بعيد ولكن لما اخبر انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر. وفي رواية وعثمان كانوا ويستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. كانوا احسن الله اليكم. كانوا يستفتحون الصلاة - [00:51:13](#)

كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول في اول قراءة ولا اخرها. وفي رواية لا يجهرون بها كما هو ثابت من طرق عن انس كما سيأتي قريباً. ومما رواه عنه قتادة ايضاً. فسأله هذا السائل عن قراءة - [00:51:39](#) البسملة في نفس الامر. هل كان يقرأ بها مثل الفاتحة؟ او كان يقتصر على ما يسمعه منه. وهو والحمد لله رب العالمين. فقال انك لتسألني عن شيء ما سألني عنه احد قبلك. او في - [00:52:09](#)

رواية لا احفظه اي لا ادري كان يقرأها ام لا. وقد روى عنه الطبراني كما سيأتي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم. وابو بكر وعمر رضي الله عنه - [00:52:29](#)

وفيه دلالة على انه كان يقرأها. وقد كان يسمعون الآية احياناً في السرية ايضاً. كما سيأتي والله اعلم وقد تقدم حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بسم الله - [00:52:49](#)

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. يقطعها حرفاً حرفاً. رواه رواه وابو داود والترمذي والحاكم وهذا لفظه. وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد تقدم الكلام على نأديه ومثنته في اثبات كون البسملة من الفاتحة. بما فيه كفاية ولله الحمد - [00:53:12](#)

احسن الله اليكم. حديث عن عائشة ان صح روى البيهقي من لا اله الا الله لا اله الا اهل العلم لهم منهج في في الدالة المتعارضة في مثل هذه الاحاديث - [00:53:45](#)

ينظر فيما بينها ان امكن الجمع بينها فهو الواجب فاذا لم يمكن بان كانت كان التعارض اختلاف تضاد الم يدخل هل يعني علم التأريخ الشيخ المتقدم للمتأخر فان لم يعلم - [00:54:19](#)

ولم يبخل الجمع فالمسل في الاخير هو الترجيح كله الواجب التوقف بعدم تبين ما يمكن العمل به الله المستعان وهذا راجع الى قوله فاتقوا الله ما استطعتم العلم والعمل نعم يا محمد - [00:54:51](#)

بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. قال شيخنا حفظه الله الجامع لفوائد بلوغ المرام في اخر باب الوضوء وعن عمر رضي الله عنه قال قال رسول - [00:55:23](#)

الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة. الثمانية يدخل من ايها شاء وزاد الله - [00:55:45](#)

واخرجه مسلم والترمذي وزاد اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين. وفي الحديث فوائد منها الاولى ان الوضوء عبادة ولذلك تعتبر فيه النية خلافاً للحنفية الثانية فضل اسباغ الوضوء الثالثة استحباب ذكر الشهادتين بعد الوضوء - [00:56:05](#)

الرابعة فضل الجمع بين الوضوء والشهادتين. نعم فضل الجمع بين الوضوء والشهادتين الخامسة اعتبار لفظ الشهادة في هذا المقام فلا يكفي ان يقول لا اله الا الله محمد رسول الله. بل يقول اشهد - [00:56:33](#)

السادسة الجمع بين ذكر الله وذكر الرسول صلى الله عليه وسلم وهو احد المواضع التي يقرن فيها ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم بذكر الله عز وجل كالتشهد والاذان والاقامة - [00:56:54](#)

السابعة الجمع بين الطهارتين الظاهرة والباطنة الثامنة ان من حقق الطهارة الظاهرة بالوضوء والباطن بالتوحيد طهارة الظاهر والباطنة الثامنة ان من حقق الطهارتين الحسية بالوضوء والمعنوية بالتوحيد تفتح له ابواب الجنة الثمانية يوم القيامة - [00:57:11](#) التاسعة ان ابواب الجنة ثمانية العاشرة التعبير بالماضي عن المستقبل لتحقيق الوقوع في قوله فتحت لقوله فتحت. نعم كقوله اتي

امر الله ونفخ في الصور يقولون هذا من التعبير عن المستقبل بالماضي لتحقيق وقوعه - [00:57:40](#)

يعني هذا من دلالات اللغة العربية نعم الله اليكم الحادية عشرة استحباب هذا الدعاء بعد الوضوء اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من من المتطهرين الثانية عشرة فضل التوابين والمتطهرين ويشهد لذلك قوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين - [00:58:06](#)

الثالثة عشرة سر الجمع بين الوصفين التوبة والتطهر. وهو ان كلا منهما طهارة وسبب لمغفرة الذنوب الرابعة عشرة الرد على القدرية القائلين بان الله لا يقدر ان يجعل العبد فاعلا بل العبد يستقل بفعله - [00:58:32](#)

الخامسة عشرة. نعم الرد على القدرية. نعم. القائلين بان الله لا يقدر ان يجعل العبد فاعلا اللهم اجعلني من التوابين. اجعلني من كلمة اجعل كما قال ابراهيم واسماعيل وجعلنا مسلمين - [00:58:54](#)

والقدرية يقولون ان العبد هو الذي يجعل نفسه قاعد لكذا هو الذي يخلق فعله نعم ارد على القدر الى اخره. نعم. احسن الله اليكم.

الخامسة عشرة ردوا على الجبرية في نفيهم لفعل العبد ومشيتته. لاضافة الفعل - [00:59:26](#)

اليه كقوله يتوضأ يسبغ يقول شاء هذه كلها فيها الرد على الجبرية لان الجبرية يقولون ان العبد لا فعل له عكس القدرية تماما وكل دليل فيه اضافة الفعل الى العبد ففيه رد على الجبرية - [00:59:42](#)

احسن الله اليكم السادسة عشرة ان ما ذكر في هذا الحديث من الاحكام عام لكل احد من المسلمين السابعة عشرة ان من صيغ العموم لقوله ما منكم من احد - [01:00:11](#)

في نكرة في سياق العموم مؤكدا بمن فهذه تكون نصا في كان نصا في العموم ما منكم من احد. نعم السابعة عشرة ان من صيغ

العموم النكرة بعد النفي نعم. ويؤكد مجيء من الجارة لتنصيص العموم في قوله ما منكم من احد. نعم. الثانية عشرة - [01:00:31](#)

الجنة وان لها ابوابا فوائد تتضمنها الشهادتان التاسعة عشرة انه لا يكفي في الشهادتين اعتقاد القلب بل لابد من النطق العشريون لابد في الشهادتين من تصديق القلب وانقياده واقرار اللسان - [01:01:03](#)

الحادية والعشرون انه لابد في الشهادتين من العلم بمعناها الثاني احسن الله اليكم الان في الشهادة وهذا كثير بعضهم يقول اشهد ان لا اله الا الله بحرف الجر الى الى خطأ في اللفظ - [01:01:25](#)

يكون بالالعب الجاهل لا يفنى يعلم والا هو خطأ يريد الا الله نفس العبد يريد الا الله تريد الاستثناء لكنه لا يحسن الا الله يقول الى الله يعني يرجع في هذا الى عقيدته. ايه ما في خلاف - [01:01:47](#)

يقطع بان المسلم لا يريد الى الله الا الله لكنه لا يحسن مثل الذي يظهرون يقول اشهد ان لا اله الا الله بدل نعم واشهد ان محمدا رسولا رسول الله. هو كذلك. كثير كثير يا عبد الله. بل في الاذان بعضهم - [01:02:13](#)

احسن الله اليكم الحديث والعشرون انه لابد في الشهادتين من العلم بمعنى هما. الثانية والعشرون ان التوحيد مبني على الكفر

بالطاغوت والايमान بالله فالكفر بالطاغوت مدلول النفي في كلمة التوحيد والايمان بالله - [01:02:43](#)

مدلول الاسباب في بطلان الهية كل معبود سوى الله ان التوحيد مبني على الكفر بالطاغوت والايمان بالله. نعم. فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمتع نعم. فالكفر بالطاغوت مدلول النفي في كلمة التوحيد. اشهد ان لا اله الا الله. نعم - [01:03:05](#)

والايمان بالله مدلول الاثبات الا الله. نعم. نعم. والايمان بالله مدون الاثبات في بطلان الهية كل كل معبود سوى الله الثالثة والعشرون ان الله هو المستحق وحده للعبادة الرابعة والعشرون وجوب افراده تعالى بالعبادة - [01:03:29](#)

الخامسة والعشرون تأكيد هذه الفائدة الرابعة والعشرون وجوب افراده تعالى بالعبادة. هو قبرها. ان الله هو المستحق وحده للعبادة الفرق بين فايديتين الاولى اعتقادية والثانية عمل الاولى تدخل في توحيد الاعتقاد - [01:03:51](#)

والثانية تدخل في توحيد العمل والثانية نتيجة الاولى اذا امن العبد واعتقد انه لا يستحق العبادة سواء هل يكفي هذا الاعتقاد لابد ان يحقق ذلك عمله. بافراده بالعبادة فلا يعبد غيره - [01:04:22](#)

ظاهر الفرق نعم الخامسة والعشرون تأكيد المعاني المهمة والايذاء اكد ما في كلمة التوحيد من الاثبات بقوله وحده وما فيها من النفي



لا شريك لهم السادسة والعشرون ان الاعتقاد الحق - [01:04:47](#)

هو الجمع بين العبودية والرسالة في شهادة ان محمدا رسول الله. ايش؟ الجمع بين العبودية والرسالة في شهادة ان محمدا رسول الله خلافا لاهل الغلو واهل الجفاء السابعة والعشرون انه لا غضاضة في وصف الرسول صلى الله عليه وسلم بالعبودية بل في ذلك ذكر شرفه صلى الله عليه وسلم - [01:05:07](#)

بتحقيق العبودية كما قال تعالى سبحان الذي اسرى بعبد تبارك الذي نزل الفرقان على عبده الثامنة والعشرون الرد على من جعل للنبي صلى الله عليه وسلم بعض خصائص الالهية التاسعة والعشرون وجوب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم فان ذلك مقتضى انه رسول الله صلى - [01:05:33](#)

صلى الله عليه وسلم الثلاثون تحريم الابتداع في الدين والرد على المبتدعين هذي مأخوذة من الشهادة احسن الله اليكم شهادة ان محمدا عبده ورسوله باب المشي على الخفين في مقدمة الباب مقدمة في في سطرين احسن الله اليك. طيب اقرأها - [01:06:00](#) نكتة. نعم. ذكر باب المسح على الخفين بعد باب الوضوء لان المسح على الخفين داخل في صفة الوضوء لانه بدل عن غسل الرجلين ثم حديث المغيرة مناسبة هذي مناسبة الباب للباب. نعم - [01:06:37](#)

اليكم احضرت الفتاوى اه كلام شيخ الاسلام ابن تيمية في الطائفة الممتنعة في كفرها وردتها التي قاتلها ابو بكر الصديق ما في احد محمد نعم ايه بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [01:06:55](#) والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام عبد السلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه المنتقى الى الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. باب صدقة - [01:07:55](#)

مواشي عن انس ان ابا بكر كتب لهم ان هذه فرائض الصدقة كتب له نعم. اه. اه ان هذه فرائض الصدقة نعم اليك. التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله - [01:08:24](#) الله بها ورسوله فمن سئله من المسلمين على وجهها فليعطها. ومن سئل فوق فلا يعطه فيما دون خمس وعشرون ومن سئل ومن سئل فمن سئل فمن سئله من المسلمين على وجهها فليعطي - [01:08:55](#)

ومن سئل فوق ذلك فلا يعطه فلا يعطه. فيما دون خمس وعشرين. من الابل الغنم في كل خمس ذود شاة. فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخض الى خمس وثلاثين. فان لم تكن ابنة مخاض - [01:09:28](#) فابن اللبون ذكر. فاذا بلغت ستا وثلاثين. ففيها ابنة الى خمس واربعين. فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة طرقة الفحل الى ستين فاذا بلغت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبع - [01:10:05](#)

اذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابن تلبون الى تسعين. فاذا ابلغت واحد وتسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين يا حقة الفحل الى عشرين ومئة. فاذا زادت على عشرين ومئة ففي كل اربع ابنة لبن. وفي كل خمسين. حقا - [01:10:43](#) فاذا تباين اسنان الابل في فرائض الصدقة فمن بلغت عنده صدقة الجذع. وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه. ويجعل قالوا ماها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما - [01:11:27](#)

ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا جزاة فانها تقبل منه ويعطه المصدق عشرين درهما او شاتين. ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده ابنة لبن. فانها تقبل - [01:12:07](#) ويجعل معها شاة عين ان له او عشرين درهما ومن ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست انه الا فانها تقبل منه. ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين. ومن بلغت عنده صدقة ابنتي اللابون. وليست عنده - [01:12:42](#)

ابنة لبون وعنده ابنة مخض. فانها تقبل منه. ويجعل معها شان ان استيسرتا له وعشرين درهما. ومن بلغت صدقته صدقته بيناتهم ما خاب وليس عنده الا ابن لبون ذكر. فانه يقبل منه. وليس - [01:13:22](#) معه شيء. ومن لم يكن عنده الا اربع من الابل فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت اربع ففيها شاة الى عشرين ومئة. فاذا زادت ففيها شاتان - [01:13:52](#)

الى مئتين. فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياء الى فاذا زادت ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة - [01:14:22](#)

وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية واذا كانت الرجل ناقصة من اربع شاة واحدة فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها. وفي الرقة ربع احسن الله اليك وفرقه. الفوضى يعني. نعم - [01:15:02](#)

فاذا لم يكن المال الا تسعين ومئة ليس فيها شيء الا ان يشاء ربها. رواه احمد والنسائي. وابو داود والبخاري وقطعه في عشرة مواضع ورواه سبحان الله رواه احمد والنسائي وابو داود والبخاري وقطعه - [01:15:36](#)

في عشرة مواضع. ورواه الدار قطني كذلك. وله في فيه في هواية في صدقة الابل فاذا بلغت احدى وعشرين ومئة ففي كل اربعين وفي كل خمس حقة قال الدار قطني. هذا اسناد صحيح - [01:16:23](#)

ورواته كلهم ثقات وعن الزهري عن سالم عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كتب الصدقة ولم يخرجها الى عماله حتى توفي قال فاخرجها ابو بكر من بعده. فعمل بها حتى توفي. ثم اخرجها - [01:16:53](#)

عمر من بعده فعمل بها حتى توفي. قال فلقد هلك عمر يوم هلك وان ذلك لمقرون بوصيته. قال فكان فيها في الابل في امسي في خمس شاة حتى تنتهي الى اربع وعشرين. فاذا بلغت - [01:17:23](#)

خمس وعشرين ففيها بنت مخاض الى خمس وثلاثين. فان لم تكن ان لم تكن بنت مخاض فابنوا لبن. فاذا زادت على خمس وثلاثين ففيها بنت لبن الى خمس واربعين. فاذا زادت واحدة ففيها حقة - [01:17:53](#)

الى ستين فاذا زادت ففيها جذعة الى خمس وسبعين اذا زادت ففيها ابن تالمون الى تسعين فاذا زادت ففيها حقت الى عشرين ومئة فاذا زادت الابل ففي كل خمسين حقة - [01:18:23](#)

وفي كل يا رب عين ابنة لبون وفي الغنم من اربعين شاة شاة الى عشرين ومئة فاذا زادت شاة ففيها شاة الى مئتين فاذا زادت ففيها ثلاث شياء الى ثلاثمائة فاذا زادت بعد فليست - [01:18:53](#)

فيها شيء حتى تبلغ اربعمئة فاذا كثرت الغنم. ففي كل مئة شاة وكذلك لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق مخافة الصدقة. وما كان من خليطين. فهما يتراجعان لا تؤخذ هرمة ولا ذات عيب من الغنم. رواه - [01:19:23](#)

وقال حديث حسن وفي هذا الخبر من رواية الزهري عن سالم مرسل فاذا كانت احدى وعشرين ففيها ثلاث بنات لبن حتى تبلغ تسعا وعشرين ومئة فاذا كانت ثلاثين ومئة. ففيها بن ثعلب. وحقد - [01:20:03](#)

حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومئة. فاذا كانت اربعين ومئة ففيها تبلغ تسعا واربعين ومئة. فاذا بلغت خمسين ومئة ففيها ثلاث حقت حتى تبلغ تسعا وخمسين فاذا كانت ستين ومئة ففيها اربع بنات لبن حتى تبلغ - [01:20:43](#)

تسعا وستين ومئة. فاذا كانت سبعين ومئة ففيها ثلاث تسعين حتى تبلغ تسعا وسبعين ومئة فاذا بلغت ثمانين ومئة ففيها حقة وابنتا لب. حتى تسعا وثمانين ومئة. فاذا كانت تسعين ومئة ففيها ثلاث - [01:21:23](#)

حتى تبلغ تسعا وتسعين ومئة. فاذا كانت مئتين ففيها اربع حقت او خمس بنات لبون. اي اي السنين احسن الله اليك. اي السنين وجدت؟ وجدت اخذت. رواه ابو داود عقود وعن معاذ ابن جبل. ايه نعم. احسن الله اليك - [01:22:03](#)

رحمه الله هذه الرواية الاخيرة كأنها تفسير للرواية رواية في الصحيح انه اذا زادت على المئة وعشرين في كل اربعين بنت نبوة وفي كل خمسين حقة هذه الرواية تفسير من الزهر او او غيره - [01:22:39](#)

تطبيق تطبيق لقوله ففي كل اربعين بنت لهون وفي كل خمسين حقة نعم يا محمد اه في بعض الاسئلة احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم التسليمة الثانية في الصلاة - [01:23:03](#)

بعضهم يقول انها سنة بعضهم يقول انها يعني ركن في الصلاة لابد لا يحصل التحلل الا بالكثير التسليم كامل وهذا اظهر لانها لانها لان الرسول قال صلوا كما رأيتموني وكان يسلم تسليمتين - [01:23:59](#)

عن يميني هو الشمال احسن الله اليكم. يقول السائل هل الارض المعدة لبناء الشقق عليها لبناء شقق عليها للايجار هل عليها زكاة ليس

فيها ليس عليها زكاة اذا كانت الشقق - 01:24:25

معدل الايجار فقط على بعض الخلاف اما اذا كانت معدها ايضا الشقق معدة للبيع. ففي الجميع الزكاة لانها عروض تجارة الارض

والبناء نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة - 01:25:01

طلب مني صديقي شراء جهاز حاسوب فاتصلت بصديق اخر يتاجر بها وبعد ذلك قمت مبلغ على سعر الجهاز وبلغت به صديقي وذلك لاني ساقوم بتوصيله بسيارتي الخاصة واذا حدث له شيء خلال مدة الضمان سوف اقوم بتوصيله الى التاجر وعودته لصاحبه -

01:25:24

مرة اخرى فهل هذا المبلغ المضاف حلال ام حرام؟ اذا علم صديقك وقبل منك ذلك فلا بأس اما تضيفه وتكتم لا ليس لك ان تضيف

شيء وتعلم به صديقك المشتري نعم - 01:26:04

احسن الله اليكم يقول السائل الشبكة اه ما حكم الدمى التي على شكل حيوانات بحيث آآ يؤخذ شيء من القطن ويشكل على الشكل

فيل او غيره ويجعل له وجه وجسم كامل - 01:26:28

هذه من نوع اللعب كل اب اذا كانت من هذا النوع من القطن والخيوط وما اشبه ذلك فلا بأس بها نعم صورة مستثناة الصور. اللعب

مستثناة كان لعائشة لعب على شكل خيل ايضا - 01:27:16

لها اجنحة المنكر الدمى التي تصور يعني ويبالغ في تصويرها مثل البنات اللاتي يعني تلون حتى يظن الرأي انها حقيقة لان فيها

مضاهاة شديدة خلق الله نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:27:52

من يقول ان دعاء الاستخارة يكون في السجود او في التشهد الاخير. هل على قوله دليل ليس عليه دليل من الاطلاق بعضهم يقول

انه يكون في التشهد لان الدعاء في في الصلاة وقبل السلام اخرى بالاجابة من الدعاء بعد الفراغ من الصلاة - 01:28:27

ولكن الحديث مجمل ومطلق الامر في هذا واسع ادعوا قبل السلام وبعده احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة اشترت من

محل وكان الحساب باربعين واعطيته يسحب من البطاقة. فلما آآ رجعت للبيت - 01:28:59

وجدت انه سحب عشرين. ولا استطيع آآ ارجاعها له فهل يجزي ان اتصدق بها نقول لماذا لا تستطيع قد اشترت منهم كتاب باربعين

وسحب خطأ عشرين لم تذكر عذرا في عدم استطاعتك - 01:29:34

لماذا نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم صلاة الرجل لوحده بين الاعمدة بين سوازي المسجد امامه صف وخلفه

صف يوم الجمعة هو انه صلح منفرد خلف الصف - 01:30:02

بين السوازي نعم احسن الله اليكم يقول السائل اه هل ميت يسمع شيئا من اقوال الاحياء؟ جاء في الحديث انه يسمع قرع نعالهم

وكذلك ما ورد في الزيارة والتسليم يفهم منه انه يسمع - 01:30:44

تقول والسلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين. او تقول اذا كان معين تقول السلام عليك يا فلان ورحمة الله وبركاته اما ما

سوى ذلك دليل عليه. الاصل ان الميت لا يشبع - 01:31:28

الاصل ان الميت لا يسمع هذا هو الاصل فنقول لا يسمع الا ما دل الدليل على انه يسمع اسمعوا نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر

الشبكة ما معنى الله بذاته نور؟ او الله - 01:31:47

النور وهل هي صفة؟ حينما النور صفة الله سبحانه وتعالى نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة آآ بعض المأمومين اذا اذا

سلمت من الصلاة التسليم الثانية فيسلمون التسليمة الاولى - 01:32:08

قبل ان اتم التسليم الثانية فهل فعلهم هذا صحيح؟ ام يجب ان انصحهم فينبغي ان تنبههم انهم لا يسلمون حتى تسلم وانت الامام

يقول لا تسلموا حتى ينقطع صوتي اه الصوت بالتسليمة التالية - 01:32:50

صلى الله عليه وسلم نهى ان ان يسبقوه بالركوع والسجود وبالاانصراف نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل يجوز ان

اعطي لوالدتي صدقة وهي تتصدق بها هل تعطي امك - 01:33:21

ما تتصدق به تقول هذه هذا المبلغ لك تصدقي به انشأت تتصدق به كما طلبت وين انت الصلاة فيه يكون هدية منك لاني خير

على كل حال. نعم احسن الله اليكم - 01:33:56

يقول السائل عبر الشبكة من اتى بواجب في غير محله في الصلاة. فهل يسجد السهو ام لا يلزمه ارجو انه لا يلزمه السجود الا اذا ترك واجبا سهوا اذا ترك واجبا سهوا - 01:34:22

لكن لو لو سهوا وقالت وهو قائم التحيات لله لانه لترك واجب بتركه واجب. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة قبل

خمس سنوات اعتمرت. وعند قصي الشعر للتحلل قصص فقط ثلاث قصات من الجان من الجان - 01:34:57

الرأس ومن الاعلى. وثم علمت انه يجب تعميم جميع انحاء الرأس في التقصير. فهل يجب علي شيء لا يجب عليك شيء ان شاء الله نرجو انك معذور بجهله بالجهل وقد تحللت والحمد لله رب العالمين. نعم - 01:35:52

احسن الله اليكم. يقول السائل اه يقول السائل عبر الشبكة شخص استدان مني سيارة وكتبت عليه في عقد المبايعة بعد ستة اشهر يأتي بالمبلغ كاملا فان تأخر فاني ساوكل محاميا - 01:36:22

ويدفع هو اتعاب المحامي فوافق على ذلك وتأخر علي وقمت انا بما يقوم به المحامي فهل لي الحق بمطالبته بحق المحامي وهل

يحق لي اخذها هذه عند القضاء هذي عنا المحكمة - 01:36:50

جعل القاضي لك اتعاب اتعاب المطالبة والا فلا انت شردت عليه تعب المحامي وانت لم تعين محاميا ولم تدفع مالا نعم احسن الله

سم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة - 01:37:28

ما حكم الذهاب الى مقهى لتناول القهوة فيه؟ لكن يملكه مشعوذ لماذا؟ اذا اذا كنت تجد خيرا فلماذا تختار اذهب الى خبيث مخبث

انت تعينه بارتياك له وشرائك من مما يعرضه يقدمه - 01:38:03

ضاعت عليك يا المقاهي حتى تذهب بهذا الخبيث اه السيء المشعوذ الدجال هذا لا يصح من المسلم الذي يحسن تصرف ويفرق بين

الخير والشر بسم الله الرحمن الرحيم. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في مجموع الفتاوى في المجلد الثامن

والعشرين - 01:38:41

نعم في كلامه على التتر احسن الله اليكم في صفحة خمس مئة وتسعطعش قال رحمه الله وممن قاتلهم الصحابة رضي الله عنهم مع

اقرارهم بالشهادتين والصلاة وغير ذلك مانع الزكاة - 01:39:50

نعم. كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لابي بكر يا خليفة رسول الله كيف تقال

الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها

عصموا مني دماءهم واموالهم - 01:40:10

الا بحقها فقال له ابو بكر اولم الم يقل لك الا بحقها فان الزكاة من حقها والله لو منعوني اه عناقا كانوا يؤدونها الى

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها - 01:40:30

قال عمر فما هو الا ان رأيت ما هو الا ان رأيت ان الله قد شرح صدر ابي بكر القتال فعلمت انه الحق وقد اتفق الصحابة والائمة بعدهم

على قتال مانع الزكاة - 01:40:49

وان كانوا يصلون الخمس ويصومون شهر رمضان وهؤلاء لم يكن لهم شبهة سائغة. فلماذا كانوا مرتدين وهم يقاتلون على منعها وان

اقرؤا بالوجوب كما امر الله وقد حكى عنهم انهم قالوا ان الله امر نبيه باخذ الزكاة بقوله خذ من اموالهم صدقة. وقدرها. وقد روي نعم

وقد حكى عنه - 01:41:05

حلو. انهم قالوا هم. ان الله امر نبيه باخذ الزكاة بقوله خذ من اموالهم صدقة وقد سقطت بموته يعني هذه شيء من احدى الوجوه

يحتاج الى ان يعلق عليه ثم ذكر وكذلك امر امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتال الذين لا ينتهون عن شرب الخمر - 01:41:35

واما الاصل الاخر وهو معرفة احوالهم فقد لا نتكلم عن التستر احسن الله اليكم فقد علم ان هؤلاء القوم جاوزوا على الشام في المرة

الاولى عام اه تسعة وتسعين واعطوا الناس الامان ثم تكلم على - 01:42:15

قدوم التتر واذا كنا نص هنا على انهم مرتدين وقد اتفق الصحابة والائمة بعدهم على قتال مانع الزكاة لكن قول المرتدين قال وان

كانوا يصلون الخمس ويصومون شهر رمضان وهؤلاء لم يكن لهم شبهة سائغة. فلهذا كانوا مرتدين - [01:42:33](#)

كلام الخطابي والشوكاني امس في الحقيقة ما جل الشيخ ما جلاها يعني وقوله الا بقوله لم تكن لهم شبهة صحيح قولهم ان الرسول ان الله امر والان سقطت بموته ما حكى عنه ماذا؟ هذا - [01:43:06](#)

يعني من اوضح ما يكون انهم جحد وجوبها عليهم بعد وفاة الرسول ولا ريب ان من قال ان ان شيئا من شرائع الاسلام من صلاة او صيام او صيام رمضان او حج البيت - [01:44:05](#)

انه الان ليس واجبا بعد وفاة النبي فهو كافر ذكرت قبل ذلك قال الامام احمد بعد ان ذكر قوله في الخوارج في قال ولهذا كان فيهم في الخوارج وجهان في مذهب احمد وغيره عن الطريقة الاولى. قال احدهما انهم بغاة والثاني انهم كفار كالمتردين - [01:44:21](#)

يجوز قتلهم ابتداء وقتل اسيرهم واتباع مدبرهم من قدر عليه منهم لانهم ليسوا بغاة. نعم كما ان مذهبه في مانعي الزكاة اذا قاتلوا الامام عليها هل يكفرون مع الاقرار بوجوبها على روايتين - [01:44:52](#)

لكن هو نص على انه نعم اسمع ما يكفي يعني الشهر الثامن ليس كل ما يقوله الشيخ سامي البصير يعني مسلم مطلقا لا يستطيع ان يقول اختيار. اختيار. نعم - [01:45:14](#)